

فقه العبادات - مالكي

2 - أن يهب ماله أو بعض ماله لولده أو لزوجته قبل انتهاء الحول بقليل حتى ينتهي وليس عنده ما يستوجب الزكاة ثم ينزعه من ولده أو زوجته بعد مرور الحول زاعما ابتداء ملكه .
الخلطة في المواشي : .

الخلطة للماشية المتحددة النوع من مالكين فأكثر حكمهم فيما يجب عليهم من الزكاة كحكم المالك الواحد . فمثلا لو كان الشركاء ثلاثة ولكل منهم أربعون شاة فمجموع الخلطة مائة وعشرون شاة والواجب على الخلطاء شاة واحدة على كل واحد منهم ثلث قيمتها . أما لو لم يكن هناك خلطة لوجب على كل منهم شاة .

شروط الخلطة : .

شروط الخلطة الموجبة لمعاملة الخلطاء كالمالك الواحد أربعة وهي :